

# محضر اتفاق

في إطار مراجعة النظام الأساسي القطاعي تم الاتفاق بين وزارة التربية والنقابة العامة للتعليم الأساسي في باب الترقّيات على ما يلي:

## I- معلّم التطبيق الأول:

### 1/ معلّم التطبيق:

- يرتقي إلى رتبة معلّم تطبيق أول معلّمو التطبيق المترسّمون في رتبهم وفقا للشروط التالية:
- 8 سنوات على الأقلّ في رتبة معلّم تطبيق.
- عدد بيداغوجي يساوي أو يفوق 16 من 20.
- يرتقي سنويا 35% من معلّمي التطبيق إلى رتبة معلّم تطبيق أول.

### 2/ معلّم التطبيق المكلف بعمل إداري أو الموضوع على الذمّة أو الملحق:

- يرتقي إلى رتبة معلّم تطبيق أول معلّمو التطبيق المكلفون بعمل إداري أو الموضوعون على الذمّة أو الملحقون المترسّمين في رتبهم وذلك وفقا للشروط التالية:
- 5 سنوات أقدميّة على الأقلّ في العمل الإداري.
- 8 سنوات أقدميّة على الأقلّ في رتبة معلّم تطبيق.
- يرتقي سنويا 40% من معلّمي التطبيق المكلفين بعمل إداري أو الموضوعين على الذمّة أو الملحقين إلى رتبة معلّم تطبيق أول.

### 3/ تحسب الأقدمية في التكليف بالمساعدة البيداغوجية ضمن الأقدمية العامة في القسم.

### 4/ التّصنيف:

- أ- يدمج 40% من معلّمي التطبيق الأول في الصنف الفرعي 2 وذلك في أكتوبر 2011
- ب- يدمج 40% من معلّمي التطبيق الأول في الصنف الفرعي 2 وذلك في أكتوبر 2012
- ج- يصبح الإدماج في الصنف الفرعي 2 آليا بالنسبة لمعلّمي التطبيق الأول بداية من أكتوبر 2013

## II- المعلمون الأول:

بالنسبة إلى المعلمين الأول المترسّمين خريجي المعاهد العليا لتكوين المعلمين :

- 1/ يرتقي المعلمون الأول خريجو المعاهد العليا لتكوين المعلمين المتحصّلون على عدد بيداغوجي يساوي أو يفوق 14 من 20 إلى رتبة معلّم تطبيق أول دون المرور برتبة معلّم تطبيق على مرحلتين باعتماد العدد البيداغوجي والأقدمية العامة بعد تنقيح النظام الأساسي في أجل أقصاه موفى جانفي 2012 .



2/ يرتقي معلمو التطبيق خريجو المعاهد العليا لتكوين المعلمين إلى رتبة معلم تطبيق أول وفق مراحل وصيغ يقع الاتفاق عليها.

### III- المعلمون والمعلمون الأول من حاملي الإجازات و الأستاذيات:

1/ -يرتقي المعلمون والمعلمون الأول من حاملي الإجازات و الأستاذيات إلى رتبة أستاذ مدارس ابتدائية.

2/ يتواصل التفاوض في صيغ الارتقاء وآلياته .

### IV-الرتبة الجديدة:

1/ إحداث رتبة معلم تطبيق أول فوق الرتبة (مميز).

2/ تنظير أساتذة المدارس الابتدائية بزملاتهم في الثانوي على مستوى الترقيات.

### V-منحة مستلزمات العودة المدرسية:

1/ يتمتع المعلمون المكلفون بعمل إداري والموضوعين على الذمة والملحقين بمنحة مستلزمات العودة المدرسية.

2/ يتمتع المعلمون المكلفون بالمساعدة البيداغوجية بمنحة مستلزمات العودة المدرسية.

3/ تصرف هذه المنحة بداية من السنة الدراسية 2012-2013.

تدرج الأحكام الواردة أعلاه في النظام الأساسي القطاعي الذي ينتهي التفاوض في عناوينه و أبوابه موفى جانفي 2012.

ويتواصل التفاوض في بقية النقاط.

تونس في 30 سبتمبر 2011